في الروضة لو شق ثوب صغار في بدنه وجعل فيه دما او وشم يده او غيرها
فاشية وفي عليه السلام ايضا بفعل اكل الربا وعن فعل موكله لانهما شريكان
في الفعل لعن المصور للحيوان لا السحر فان الفتنة فيه اعظم وهو حرام
بالاجماع وهذا الحديث اخرجه ايضا في البيوع والطلاق واللباس وهو
من افراده هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى يمحق الله الربا ويذهب بركته ويهلك المال الذي يدخل
فيه ويربي الصدقات يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت منه
والله لا يحب كل كفار مصر على تحليل المحرمات اثيم منهمك في
ارتكابه وفي رواية يمحق الله الربا ويربي الصدقات الاية وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال قال ابن المسيب هو سعيد وكان ختن ابي هريرة
على ابنته واعلم الناس بحديثه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف بفتح الحاء المهملة
وكسر اللام اليمين الكاذبة منفقة بفتح الاول والثالث وسكون الثاني
بين نفق البيع اذا راج منه كسدا اي مؤدية للسلعة بكسر السين
المتاع وما يجري فيه ممحقة بفتح الميم وتاء المهملة بينهما ميم ساكنة كذا
لابي ذر فيهما من المحق اي مذهبة للبركة وفي رواية منفقة
بضم الميم وفتح النون وتشديد الفاء مكسورة ممحقة بضم وسكون
وكسر الحاء في الفرع منفقة ممحقة بضم الميم فيهما بصيغة اسم
الفاعل واسند الفعل الى الحلف اسنادا مجازيا لانه سبب فيه واح
السلعة ونفاقها وقوله الحلف مبتدا والخبر منفقة وممحقة
خبر بعد خبر وصح الاخبار بهما مع انه مذكر وهما مونثتان بالها
اما على

باب ما يكره من الحلف في البيع سواء كان صادقا
او كاذبا لكن الكراهة في الصادق للتنزيه وفي الاخرى للتحريم وبه قال
حدثنا مسلم بن محمد بفتح العين الناقد البغدادي قال حدثنا
هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة الواسطي قال
اخبرنا العوام بفتح المهملة وتشديد الواو ابن حوشب الشيباني
الواسطي عن ابراهيم بن عبد الرحمن السبيعي الكوفي عن عبد الله بن
ابي اوفى الاسلمي رضي الله عنه ان رجلا بسم اقام سلعة اي روجها
من قولهم قامت السوق اي راجت ونفقت وهو في السوق الواو للحال
فحلف بالله يحتمل ان يكون بالله هو اليمين وقوله لقد جوابه وان يكون
صلة للحلف ولقد جواب القسم المحذوف اي فقال والله اعطى بفتح
الهمزة والطاء اي بدل سلعته ما لم يعط بضم التحتية وكسر الطاء مبنيا
للفاعل كالسابق والمعنى انه يحلف لقد دفع فيها من ماله ما لم يكن دفعه
واعطى ذا اعطى بها ما لم بعط بضم الهمزة وكسر الطاء في الاول وفتح الطاء
الثاني مبنيا للمفعول فيهما يعني لقد دفع له فيها من قبل المستامين ما لم يكن
احد دفعه فهو كاذب في الوجهين ليوقع فيها اي في سلعته رجلا
من المسلمين ممن يريد الشراء فنزلت هذه الاية ان الذين يشترون
اي يستبدلون بعهد الله ما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول
والوفاء بالامانات وايمانهم ثمنا قليلا متاع الدنيا زاد ابو ذر الاية
الى اخرها اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله اي كلام لطف
بهم ولا ينظر اليهم بعين الرحمة ولا يزكيهم من الذنوب والادناس وفي

Copyright © King Saud University